

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : ويستحب أن يستتر عن الناس .

فصل : ويستحب أن يستتر عن الناس فإن وجد حائطا أو كثيبا أو شجرة أو بعيرا استتر به وإن لم يجد شيئا أبعد حتى لا يراه لما روي عن النبي A أنه قال : [من أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من الرمل فليستدبره] وروي عنه عليه السلام [أنه خرج معه درقة ثم استتر بها ثم بال] وعن جابر قال : كان النبي A [إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد] والبراز الموضع البارز سمي قضاء الحاجة به لأنها تقضى فيه وعن المغيرة بن شعبة قال : كان النبي A إذا ذهب أبعد روى أحاديث هذا الفصل كلها أبو داود و ابن ماجه وقال عبداً بن جعفر : كان أحب ما استتر به النبي A لحاجته هدف أو حائش نخل رواه ابن ماجه